




داخل العدد
زواهل
ميريام فارس:
لم ألتق خالد يوسف يوماً
وتعاوني معه إشاعة

هل تؤيد توحيد العملة الخليجية؟ نعم أرسل 7 - لا أرسل N إلى: 1526 (الوطنية) 96321 (زين) التصويت على موقع الجريدة الإلكترونية أيضاً النتيجة الأحد المقبل هل تؤيد ضبط عمل الجمعيات الخيرية؟ نعم 100% - لا 0%

«إدارة الإفتاء» تُقر الحجاب زياً إلزامياً وتضع الانتخابات والحكومة على محك البطلان والسقوط

هل تتطلب هذه الفتوى هيئة للأمر بالمعروف لتطبيقها ومتابعة النساء في الأسواق؟

حسين عبدالله



ومثلما تنطبق الفتوى على الناخب والمرشحات، وبالتالي على الناخبات، فإنها تنسحب أيضاً على من هنّ في موقع الوزارة مثل الدكتورة موضي الحمود، وتذهب في شموليتها وتعميمها إلى أبعد من ذلك بكثير، إذ تنطبق على كل النساء المسلمات، حيث تقول: «يجب على المرأة المسلمة عند ظهورها أمام الرجال الأجانب الالتزام بالحجاب الشرعي»، والمقصود بالرجال الأجانب هنا من هم ليسوا من ذوي القربى وفقاً لدرجة القرابة، وبمعنى آخر فإن الفتوى تحجب تشريعاً بنص على إلزام النساء المسلمات بالحجاب كزّي شرعي، ومن لا ترتديه مخالفة للشرع والقانون. وإذا كانت إدارة الفتوى والبحوث الشرعية هي الذراع الشرعية الرسمية التي تتكئ عليها الدولة

في سابقة خطيرة لم تشهد لها الكويت من قبل ورداً على سؤال برلماني توجه به النائب محمد هايف إلى وزير العدل، أقرت إدارة الإفتاء وهيئة الفتوى في قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية بوزارة الأوقاف جملة من المخالفات في تطبيق المادة الأولى بالقانون رقم 17 لسنة 2005 بشأن حق المرأة في الترشح والانتخاب، إذ أكدت وجوب إلزام المرأة بالزّي الشرعي (الحجاب الشرعي) وهو ما يستتر عامة بدنّها سوى الوجه والكفين... ناخبة أو مرشحة، وهو ما يعني عدم شرعية الناخبتين د. أسيل العوضي ود. رولا دشتي والوزيرة د. موضي الحمود، وتعني هذه الفتوى بطلان الانتخابات، إذ إن عدداً كبيراً من الناخبات كن من السفارات اللواتي لم يرتدين الحجاب الشرعي المبين في الفتوى.

sms

ألم نقل لكم إن الطريق إلى دولة "طالبان" قصير... قصير؟!

sms2


هل بسبب "هايف" انتقل الحماة من رئاسة السلطة القضائية إلى عضوية السلطة التنفيذية؟

اقتصاد



11 مروان سلامة لـ الجريدة: لا يقلقنا إفلاس بعض الشركات... المهم تنظيف الميدان

دوليات



27 الوضع الأمني في لبنان إلى الواجهة بعد جريمة «عين الرمانة»

رياضة



29 الكويت والصليبيخات فازا على خيطان الساحل... وتعادل العربي والفحيحيل



السلطان والطبائبي لـ الجريدة: الكلمة الفصل لدى «الدستورية»

عبد الرميضان ومحيي عامر

أكد النائب خالد السلطان أن رد قطاع الإفتاء في وزارة الأوقاف على سؤال النائب محمد هايف بشأن الضوابط الشرعية «يتعلق بتحديد مشروعية ودستورية وجود النساء في المجلس، إلا أن من يستطيع حسم هذا الأمر هو حكم المحكمة الدستورية، لأن الإجراء يتخذ وفقاً للدستور والقانون، وليس وفقاً للفتاوى». وقال السلطان لـ الجريدة: «أس: من الناحية الشرعية فإن ارتداء الحجاب ملزم على جميع النساء»، مشيراً إلى أن التجمع الإسلامي السلفي عند موقفه من الموضوع، بأن 02

الاتحاد الدولي لكرة المنتصر للقوانين المحلية

عبدالكريم الشمالي

وضع الاتحاد الدولي لكرة القدم حداً لأزمة الكرة الكويتية بعد أن تلقت اللجنة الانتقالية المكلفة بإدارة شؤون الاتحاد الكويتي لكرة القدم كتاباً مدياً بتوقيعي ماركو فالينغير مدير الشؤون القانونية للاتحاد وفيديبييني فري 02

وفاة عبدالفتاح البدر

حسين عبدالله

توفي أمس رئيس شركة الناقلات السابق عبدالفتاح البدر (75 عاماً) في العاصمة البريطانية بعد معاناة مع أمراض القلب والضغط. يذكر أن البدر سبق وأصيب بجلطة قلبية قبل نحو عام، إضافة إلى إصابته بشلل وكان يستخدم كرسيًا متحركاً، وتجرى أسرة البدر ترتيبات إحضار جثمانه لدفنه في البلاد.

الفيلي لـ الجريدة: الفتوى تلزم المستفتي... ونحن ملزمون بالقوانين المقاطع لـ الجريدة: لا تؤثر في حكم «الدستورية» بشأن الضوابط

قال الخبير الدستوري أستاذ القانون الدستوري في كلية الحقوق بجامعة الكويت د. محمد الفيلي: «إننا أمام فتوى شرعية، ولسنا أمام إلزام قانوني، لأن ما يستوجب العمل به ويقع العقاب على مخالفته هو نصوص القانون الكويتي»، لافتاً إلى أنه بشأن الفتوى فهناك العديد من الفتاوى وفي كل الأحوال فهي ملزمة للمستفتي بفتواه بحثاً عن الأجر والثواب، أما على المستوى القانوني، فلا أثر على الفتوى في خلق إلزام قانوني جديد.

تعديل المادة 1 من قانون الانتخاب

مفان المحيمي

بعد الاطلاع على الدستور، وعلى المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له، وعلى القانون رقم (35) لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة والقوانين المعدلة له، وافق مجلس الأمة على القانون الاتي نصه، وقد صدقناه عليه وأصدرناه. 02

إصابة أولى بـ «الإنفلونزا» في التعليم العام

مفان المحيمي

سجلت وزارة التربية أمس أولى حالات الإصابة بمرض الإنفلونزا الخنازير في قطاع التعليم العام، إثر إصابة طالبة في ثانوية رابطة بنت الحارث بمنطقة الجهراء بالفيروس المسبب للمرض. وفي حين أعلنت إدارة 02

العاقل السعودي يُجري «مبادرات إيجابية» في دمشق



الأسد يقبل الملك عبدالله أرفع وسام سوري في دمشق أمس (رويترز)

الزعيمان يتبادلان «أرفع» الأوسمة... ويوقعان اتفاقية اقتصادية

في خطوة من شأنها التأثير إيجاباً على عدد من الملفات في المنطقة العربية، توجت المملكة العربية السعودية وسوريا أمس مصالحتهما التي انطلقت خلال قمة الكويت الاقتصادية في يناير الماضي، بزيارة العاهل السعودي الملك عبدالله لدمشق، والتي أعقبت مشاركة الرئيس السوري بشار الأسد في حفل افتتاح جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية، قرب جدة الشهر الماضي. وزيارة الملك عبدالله الرسمية للعاصمة السورية، التي تستمر يومين، هي الأولى من نوعها منذ توليه العرش في شهر أغسطس من عام 2005. وكان الرئيس السوري في استقبال العاهل السعودي في مطار دمشق الدولي، وأجرى الطرفان بعد ذلك، جولة من المحادثات في «قصر الشعب» في دمشق، تطرقت إلى العلاقات الثنائية، والأوضاع العربية والإسلامية وملفات الأزمات في المنطقة. وتبادل الجانبان الأوسمة، فقد الأسد الملك عبدالله، وسام 02

افتتاحية فتوى الانقلاب

أقل ما يقال في فتوى وزارة الأوقاف إنها مشروع انقلاب على الدستور ودعوة صريحة إلى الفتنة بين الكويتيين وطعن في ثوابت المجتمع الكويتي، لا يجوز أن تمر مرور الكرام، ولن نسكت عنها على الإطلاق. تؤكد الفتوى المتخلفة التي أقرتها دائرة الإفتاء أمس، أن التحالف بين السلطة والإسلام السياسي الذي بدأ في منتصف السبعينيات تحول إلى امر واقع ووصل إلى أقصاه، فالسعي المستمر منذ 30 عاماً إلى إعادة المجتمع الكويتي إلى وراء، حقق خطوة خطيرة بإلزامه المرأة بالحجاب معدياً على المادة الثانية من الدستور، وممهداً لعملية تغيير جذري في بنية النظام. أخفق المتأسلمون والدائرون في فلهم في تغيير المادة الثانية من الدستور، فعدموا إلى تفتيتها بسلسلة قرارات وقوانين أبرزها منع الاختلاط، ثم تشرفنا بـ «ضوابط هايف» التي تطورت إلى «تحديد الضوابط» وانتهينا بالحجاب، ونحن اليوم نشهد حصاراً تاماً لهذه المادة بل تعديلاً غير معلن بحيث صارت «المصدر الرئيسي للتشريع» بدلاً من أن تبقى أحد مصادره وتبقى الكويت بلد الإيمان المعتدل والانفتاح.

ما أقرفته وزارة الأوقاف أمس يرقى إلى مستوى الجريمة، لأنه تنفيذ لمؤامرة تسعى إلى تغيير النظام، وهي تلقى هوى لدى بعضهم وتشجيعاً من نافذين وتلعب على أوتار مجاميع التخلف والجهلاء. وإننا إذ ندعو إلى تضامن القوى الحية في المجتمع الكويتي للتصدي للانقلاب فإننا نسال رئيس الوزراء كيف يمكنه تبرير فتوى معتمدة وموقعة من نائبه وزير العدل ومرسلة رسمياً إلى مجلس الأمة، ليقبل لنا ما هو موقع الدولة المدنية وأين الدستور من هذه الفتاوى الهادفة إلى إلغائه؟ وليجبنا رئيس الوزراء هل سيقبل الدكتور موضي الحمود استناداً إلى هذه الفتوى «الدكاكينية» أم يخيّرنا بين الاستقالة وارتداء الحجاب، مثلما نطالب رئيس مجلس الأمة بإبلاغنا هل سيمنع الناخبتين أسيل العوضي ورولا دشتي من دخول قاعة عبدالله السالم أم سيطلب منهما ارتداء الحجاب عند الدخول؟ والسؤال موجه إلى النواب والقوى السياسية والمجتمع المدني: هل نعي جميعاً أن ما يجري هو قضم منظم للنظام ومقامرة بمستقبل دولة ومجتمع وأجيال، نلقننا فتوى وزارة الأوقاف ونشعر بخطورتها ونعلم خلفياتها ومقاصد جوقة المشجعين عليها، لكنها تدفعنا أيضاً إلى التفكير في ما هو أت والذي قد يكون أسوأ وأمر. فالأيام الضوابط الشرعية للمرأة وعدا ضوابط شرعية للرجل. اليوم فتوى قد تبطل الانتخابات بحجة المرأة والحجاب وعداً قد تطرح ضوابط تمنع نيابة الرجال وتوزير من لا يحفون الشوارب ويطلقون اللحن ولا يقضرون الدشاديش أو يلبسون البدلات. ليس ما تقدم شيئاً من نسج الخيال، فلننا قادر على تخيل مجموعة نواب تتقدم بمشروع قانون يفرض على النواب والوزراء أنواعاً محددة من الصلاة والصيام وامتناعاً مطلقاً عن الاختلاط، ولكننا قادر على تصور النتائج الكارثية لهذا الاتجاه. صارت أوضاعنا مضحكة لكنها مبكية أيضاً، لأن حفنة من المتخلفين والمتحالفين معهم يريدون التحكم في رقاب الناس وفي أسلوب عيشهم وتفسير الدين على نهج التطرف والطالبان محققين نجاحاً تلو نجاح. ولن نستعرب يوماً لو وضع هؤلاء «ضوابط» ليس للناخبات والنواب والوزراء فحسب بل أيضاً لرئيس الوزراء وغير رئيس الوزراء، مادام التناول يمر بالرضا ودفن الرؤوس في الرمال وبالصفقات الضامنة للاستمرار.

ولي العهد يستقبل رئيس الوزراء وجابر المبارك



ولي العهد مستقبلاً جابر المبارك

استقبل سمو ولي العهد الشيخ نواف الاحمد بقصر بيان امس سمو الشيخ ناصر المحمد رئيس مجلس الوزراء. كما استقبل سموه النائب الاول لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ جابر المبارك.

الأمير يلتقي ولي العهد والمحمد والنائب الأول



الأمير مستقبلاً ولي العهد

استقبل سمو أمير البلاد الشيخ صباح الاحمد بقصر بيان امس سمو ولي العهد الشيخ نواف الاحمد. كما استقبل سموه سمو وزير الدفاع الشيخ ناصر المحمد رئيس مجلس الوزراء واستقبل سموه النائب الاول لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ جابر المبارك.

تشكيل لجنة برئاسة السفير رزوقي لإدخال اللغة العربية في منظمة التجارة العالمية

قرر مجلس السفراء العرب في جنيف تشكيل لجنة برئاسة المندوب الدائم لدولة الكويت لدى الأمم المتحدة السفير ضرار رزوقي لوضع البرامج التنفيذية لإدخال اللغة العربية كأحدى اللغات العاملة في منظمة التجارة العالمية.

وأكد مجلس السفراء العرب في بيان صحافي امس أهمية اعتماد اللغة العربية في الوقت الذي تستعد فيه منظمة التجارة العالمية لعقد المؤتمر الوزاري للدول الاعضاء في جنيف في نهاية نوفمبر المقبل، وذلك لإعطاء قوة الدفع الأخيرة لعنجان "جولة الدوحة" للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف.

وأوضح مصدر دبلوماسي مطلع أن اعتماد اللغة العربية سيغطي المجموعة العربية سندا اضافيا للمشاركة بشكل أكثر فعالية في هذه الجولة، وفي المداولات الخاصة بهذه المرحلة الحرجة من المفاوضات وتضمن اللجنة في عضويتها



ناصر المحمد مستقبلاً وفد جمعية المحامين

قالت الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية امس إنها بدأت بتنفيذ مركز الشيخ سالم العلي للإبل، مشيرة في بيان صحافي إلى أن المركز سيخدم شريحة كبيرة من مربي الإبل في مجالات الرعاية البيطرية ومكافحة الأوبئة.

وأضافت أن المركز يعمل على تقديم النصائح والإرشادات الخاصة بتربية الإبل والتغذية السلمية لتنمية وتطور الثروة الحيوانية، موضحة أنه سيكون من المراكز البحثية المتطورة التي سيفيد الباحثين في مجال تربية الإبل في المنطقة.

يذكر أن العدد الإجمالي للإبل في الكويت يبلغ نحو 58 ألفا حسب أحدث بيانات الهيئة.

استقبالات رئيس الوزراء

استقبل سمو الشيخ ناصر المحمد رئيس مجلس الوزراء في قصر بيان امس رئيس وأعضاء مجلس إدارة جمعية المحامين الكويتية. كما استقبل سموه طلال سعد الجلال حيث أهدى إلى سموه نسخة من رسالة الماجستير بعنوان "نظرية المخاطر كاساس للمسؤولية العامة للدولة" التي حصل عليها من جامعة طنطا في مصر.

واستقبل سموه المحامي الحميدي السبيعي، وقدم لسموه نسخة من برنامج الكورس القانوني بعنوان "الموسوعة القانونية لتشريعات دولة الكويت" الذي أعده باسم الأكاديمية العربية القانونية.

«الهلل الأحمر» تشارك في ملتقى الشباب العربي

تشارك جمعية الهلال الأحمر في «ملتقى الشباب العربي» المقرر في تونس اليوم، وبالدورة الخامسة بالقانون الدولي المنعقدة هناك حاليا.

وقال مدير إدارة المتطوعين نائب مدير إدارة الكوارث في الجمعية مساعد العنزي (لوكونا)، إن متطوعين من الجمعية سيشاركون في الملتقى الذي يقدم دورات تدريبية ليكتسبوا الخبرات في العمل الإنساني والتطوعي.

وأضاف العنزي أن المشاركين من مختلف الهيئات والجمعيات الوطنية العربية سيشاركون في الملتقى، إضافة إلى مشاركين من الصليب الأحمر، ومشاركين من الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.

وأوضح أن الملتقى يمثل فرصة مهمة للشباب للتعرف في ما بينهم، ليسا أن الأغلبية الكبرى منهم يمثل العمود الفقري للحركة الدولية لهلال الأحمر والصليب الأحمر.

وأضاف أن المشاركة في أي تجمع عربي للشباب بعد فرصة نمو ونضج لأي شاب تفتح إليه الفرصة للاطلاع على الخبرات والتجارب من

«الزراعة» تبدأ بتنفيذ مركز سالم العلي للإبل

العاهل السعودي يجري...

أمية الوطني ذا العقد، وهو أعلى وأرفع وسام وطني في الجمهورية العربية السورية، في حين قلّد خادم الحرمين الشريفين الأسد «قادة الملك عبدالعزيز»، وهي أعلى وأرفع وسام في المملكة. وحضر الزعيمان حفل توقيع اتفاقية تجنّب الأزدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي على الدخل ورأس المال بين البلدين.

ووصفت مستشارة الرئيس السوري للشؤون الإعلامية بثينة شعبان المباحثات التي جرت بين الأسد وعبدالله بـ«البأءة والإيجابية والودية»، مشيرة إلى أن «الجانبين عقدا جلسة مباحثات موشعة حضرها أعضاء الوفدين الرسميين وكان موضوع الحوار خلالها هو أن الوضع العربي الراهن في أشد الحاجة إلى التضامن العربي كما كان دائما، خصوصا في وجه التحديات التي تواجه الأمة العربية، وما يتعرض له المسجد الأقصى الشريف ومدينة القدس والفلسطينيون من اعتداءات إسرائيلية، وأن كل ما تتعرض له الأمة العربية من تحديات في حاجة ماسة إلى علاقات عربية متميزة».

وقالت شعبان: إن «الرئيس الأسد أشار خلال اللقاء إلى أنه حين نذكر اسم جلالة الملك عبدالله فالجميع يعلم أنه الملك العربي الذي يؤمن بالعروبة والتسويق العربي، في حين أكد جلالة الملك عبدالله أن العلاقات السورية -السعودية لها تاريخ عريق وطويل وتمتيز من التعاون والتنسيق».

على عمق الاحترام والتقدير لدور سورية ودور المملكة العربية السعودية في الوضع العربي الراهن، الذي نحتاج فيه إلى التناخي والتنسيق والتشاور العربي» مستذكّرة ما قاله الرئيس الأسد خلال القمة العربية في دمشق في مارس 2008، بأن «العرب جميعا في قارب واحد، وعلينا أن نعمل جميعا من أجل هذه الأمة».

وأكدت شعبان أن «العلاقات السورية -السعودية تسير في تطور ممتاز، وهناك نية قوية لخلق فضاء وجو عربي يحاول أن يستفيد من الطاقات العربية لرفع كلمة العرب على الساحة الإقليمية والدولية، وأشارت إلى أن «هذا التنسيق يضاف إلى التنسيق الذي تقوم به سورية مع الصديقتين تركيا وإيران لخلق فضاء إقليمي -عربي- إسلامي يستطيع أن يواجه التحديات الكبيرة التي تعترض الأمتين العربية والإسلامية».

(دمشق - كونا، أ ب، رويترز، د ب، يو بي أي)

إصابة أولى بـ«الإنفلونزا»...

المدرسة عن الإشتباه بابع حالات أخرى لطالبات يعانين من ارتفاع في درجة الحرارة ويديرس في الفصل نفسه الذي أصيبت فيه الطالبة، قررت إدارة المدرسة إغلاق الفصول وتعقيمه، ومن المقرر أن يستقبل طالباتنا اليوم. وأوضحت وزارة التربية أمس أن إدارة المدرسة أستعانت بأطباء من وزارة الصحة للتأكد من سلامة الطالبات الذين يتلقين العلاج اللازم حاليا في منازلهن، فيما أكد الأطباء أن وضع المدرسة مستقر ومطمئن.

إلى ذلك، سجلت التربية أربع حالات إضافية مصابة بالمرض في فصل واحد بإحدى مدارس التعليم الخاص، وتقرر إغلاق الفصل لمدة عشرة أيام.

الاتحاد الدولي للكرة...

الرئيس القانوني العام في الاتحاد الدولي يؤكد أن المادة 32 من النظام الأساسي للاتحاد الكويتي، والخاصة بتشكيل مجلس الإدارة من حيث العدد وطريقة الاختيار، تطابق تماما متطلبات الاتحادين الدولي والآسيوي لكرة القدم. وبينما هذا الاتحاد الدولي في كتابه الجريدة الانتقالية على جودة عملها وتعاونها التام معه، قررت الأخيرة عقد اجتماع اليوم لتحديد أعضاء الجمعية العمومية، في حين سيعقد رئيس اللجنة الشيخ أحمد اليوسف مؤتمرا صحافيا قبل الاجتماع يتطرق فيه إلى تطبيق قرار الاتحاد الدولي. ويعد هذا القرار انتصارا للقوانين المحلية التي أقرها مجلس الأمة في فبراير 2007 بموافقة الحكومة، وصادق عليها سمو أمير البلاد.

وكانت الكرة الكويتية دخلت بعد إقرار تلك القوانين نقفا مظلما لمدة زادت على السنتين بين إيقاف نشاط وتعيين لجان مؤقتة بسبب رفض أندية التكتل تطبيقها لاسيما المادة التي تنص على تشكيل مجلس إدارة الاتحادات الرياضية من ممثل عن كل ناد يتم اختياره عن طريق مجلس إدارة النادي، وهو ما كانت تحاول أندية التكتل تغييره بإعطاء حق اختيار ممثلي الأندية لأعضاء الجمعية العمومية لكل اتحاد.

يذكر أن أندية التكتل كانت قد حاولت أن تغير من عدد أعضاء مجلس الإدارة، إلا أن الرغبة السامية لسمو الأمير حالت دون ذلك.

تعديل المادة 1...

يستبدل بنص المادة (1) من القانون رقم (35) لسنة 1962 المشار إليه النص التالي:

مادة (1) «كل كويتي بالغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة حق الانتخاب، ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم يرض على تجنسه عشرون سنة ميلادية وفقا لحكم المادة (6) من المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية، ويشترط للمرأة في الترشيح والانتخاب الالتزام بالقواعد والأحكام المعمدة في الشريعة الإسلامية».

مادة ثانية. يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

على الوزراء -كل في ما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في «الجريدة» الرسمية.

نائب أمير الكويت سعد عبدالله السالم الصباح صدر بقصر بيان في 27 ربيع الآخر 1426هـ الموافق 4 يونيو 2005.

المذكرة الإيضاحية للقانون رقم (17) لسنة 2005 بتعديل المادة (1) من القانون رقم (35) لسنة 1962 في شأن انتخاب أعضاء مجلس الأمة.

رغبة في الأخذ بأسباب الديمقراطية وتمكين شريحة كبيرة من المجتمع الكويتي لممارسة حقوقها السياسية، وتنفيذا لذلك ولما كان تحقيق مساواة المرأة بالرجل في مباشرة الحقوق السياسية تجسيدا لمعاني الديمقراطية التي ترمي في المقام الأول إلى إشراك أكبر عدد ممكن من المواطنين في تحمل المسؤولية وتوسيع للمشاركة الشعبية في المجالس النيابية، بما يؤدي إلى النهوض بأدائها ومسؤولياتها في مواجهة التحديات المختلفة وتحقيق متطلبات التنمية الشاملة والمزيد من التقدم والإزدهار للكويت والشعب الكويتي الكريم الذي امتاز دائما بالمحافظة على أصالته والاستجابة لسنة التطور، لذلك فقد أعد القانون المرفق بتعديل المادة (1) من القانون رقم (35) لسنة 1962 في شأن انتخاب أعضاء مجلس الأمة بما يسمح للمرأة الكويتية بممارسة حقوقها السياسية في الانتخاب والترشيح للمجالس النيابية بعد استكمال إجراءات القيد في جداول الانتخاب وفقا للقواعد والمواعيد المقررة في قانون انتخابات مجلس الأمة، وحرصا على العادات والتقاليد التي جُبل عليها المجتمع الكويتي، وأخذا بمبادئ الشريعة الإسلامية الغراء، تضمنت الصياغة الجديدة للمادة أن على المرأة عند ممارسة حقها في الترشيح والانتخاب، مراعاة الأحكام المقررة في الشريعة الإسلامية.

نص المادة 1...

الذكور بالغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة حق الانتخاب، ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم يرض على تجنسه عشر سنوات بعد العمل بالقانون رقم (15) لسنة 1959 في شأن الجنسية الكويتية.

السلطان والطبائبي لـ الجريدة...

منصب عضو مجلس الأمة ولاية عامة لا يجوز للمرأة توليه. أما النائب د. وليد الطبائبي فاعتبر أن الفتوى «متوقعة لأن الأحكام الشرعية واضحة ومعروفة». وقال الطبائبي لـ «الجريدة» أن «القانون نص على التزام المرأة الراغبة بالترشح لعضوية مجلس الأمة بالقواعد والأحكام الشرعية والتي من ضمنها الحجاب الشرعي، وبالتالي يجب على الجميع الالتزام بالقانون ونصوصه». وأوضح أن المحكمة الدستورية هي التي ستقول كلمة الفصل في هذا الأمر، وهي التي ستحدد مدى توافق شروط الترشيح من عدمه بالنسبة للنائبات اللاتي تقدمن للترشح ومارسن العمل النيابي وهن غير محجبات، بدوره، اعتبر النائب فيصل الدويسان أن رد الأوقاف صحيح بشأن اللباس الشرعي الذي نعرفه بالإسلام، لكن الضوابط الشرعية مصطلح مطاط وقانوني بحث يتعلق تفسيره بالمحكمة الدستورية فقط.

«إدارة الإفشاء» تقرر الحجاب...

طعنا في الانتخابات، وفي صحة عضوية الوزيرات أو النائبات أو طعنا بحق خروج المرأة في الأماكن العامة دون حجاب؛ وهل يعني هذا أننا بحاجة إلى هيئة للأمر بالمعروف لتطبيق ذلك، ومتابعة النساء في الأسواق والأماكن العامة؟

وفي ما يلي نص الفتوى: فتوى رقم 26/2009، في 17 من شوال 1430هـ، الموافق 2009/10/6م

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى اله وصحبه ومن والاه، وبعد، فقد عرض على هيئة الفتوى تحالا من معالي نائب رئيس مجلس الوزراء للشؤون الكويتية ووزير العدل وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية في اجتماعها المنعقد 5 شوال 1430هـ الموافق 2009/9/24م، الاستفتاء المقدم من السيد/ محمد شايف المطيري، عضو مجلس الأمة، ونصه:

جاء القانون رقم 17 لسنة 2005 بشأن تعديل المادة (1) من القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخاب أعضاء مجلس الأمة، والذي بالمادة (1): «يشترط للمرأة في الترشيح والانتخاب الالتزام بالقواعد والأحكام المعمدة في الشريعة الإسلامية»، كما قرر في المادة (2) إلغاء كل حكم يخالف أحكام هذه المادة.

فقد أصبح الالتزام بالقواعد والأحكام الشرعية شرطا خاصا يلتزم بمقتضاه وجوب التزام المرأة عند ممارسة حقها في الترشيح والانتخابات مراعاة الأحكام المقررة في الشريعة الإسلامية، وللقطع بهذه المسألة يجب إخضاع الأمر لجهات مختصة بإدارة الإفشاء الشرعي بوزارة الأوقاف، لذا يرجى إفادتي بالآتي: هل اللباس والحجاب الشرعي للمرأة المسلمة يعتبر إحدى القواعد والأحكام المعمدة في الشريعة الإسلامية، اللذان يجب على المرأة الكويتية المسلمة الالتزام بهما عند ممارستها لحقها السياسي، سواء كانت مرشحة أو نائبة أو عضوا أو وزيرا، وفقا لنص المادة الأولى من القانون رقم 17 لسنة 2005م بشأن تعديل المادة 1 من القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة.

وقد اجابت الهيئة بالتالي: يجب على المرأة المسلمة عند ظهورها أمام الرجال الأجانب عنها الالتزام بالحجاب الشرعي، وهو ما يستمر عامة بدنها، سوى الوجه والكفين، ويشترط فيه ألا يشف حتى لا يرى منه شيء من البدن، وألا يكون ضيقا يصف تفاصيل البدن، وألا يكون لافتا لنظر الرجال إليها؛ لقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» (آية 59 سورة الأحزاب) وهذا من الأحكام المستقر في الشريعة الإسلامية، والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم.

الفيل لـ الجريدة: الفتوى...

وأضاف الفيلبي أن «النص القانوني يمثل محل خلاف، بشأن ما إذا كانت الالتزامات الواردة في النص تنصرف إلى ما يعتبر جزءا من عملية الانتخاب أو عملية الترشيح، وهل اللباس هنا جزء من عملية الانتخاب أم عملية الترشيح وهل هو التزام على عاتق الناخبة أم المرشحة، وكلها أمور غير واضحة لنا، كما لم يبين لنا ما هو اللباس المخالف أو الموافق لأحكام الشريعة سواء عند الانتخاب أو الترشيح، كما لا يجوز تفسير النص القانوني من خارج الإطار الذي قرره، فضلا عن أنه لم يرد في النص القانوني ما يدل على اللباس وبالتالي لا يجوز افتراض القيد عندما لا يرد عليه نص».

وأكد الفيلبي أن هذه الفتوى ليس لها أي تأثير على عضوية النائبات أو التصويت الخاص بالنائبات، لأن القاضي عندما يبحث الطعن يتعين عليه تحديد السلوك في عملية الانتخاب وعملية الترشيح، فضلا عن أن الفتوى في هذه المسألة متعددة، وما صدر عن لجنة الإفشاء رأي يحترم كواحد من آراء الفقهاء.

أما الخبير الدستوري أستاذ القانون الدستوري في كلية الحقوق بجامعة الكويت د. محمد المقاطع، فأكد أنه «لا توجد أي ارتباطات بين الفتوى التي أصدرتها إدارة الإفشاء وبين حكم المحكمة الدستورية الذي يبحث أمر الضوابط الشرعية في الطعن المقام من ناخب ضد النائبين رولا دشتي وأسيل العوضي».

وأضاف المقاطع أن المحكمة الدستورية ليس لها علاقة بالفتوى، وستصدر حكمها في 28 الجاري.

استغلال الأطفال

يعتقد بأن حوالي ١٥٠ مليون طفل دون سن الرابعة عشر يعملون بالاستناد الى تقرير صادر عن منظمة الأمم المتحدة للطفولة نهار الثلاثاء

